

لَهُ مُحَمَّدٌ رَّسُولٌ





الهيئة العليا لحيثيات التراث

اليوقس والدر  
في  
أحكام التنازل والصادر

تأليف

المَسِيدُ مُحَمَّدَ بْرَاهِيمَ بْنُ الْمَسِيدِ مُحَمَّدِ تَقِيِّ النَّقَوِيِّ الْكَهْنَوِيِّ

المتوفى سنة (١٣٠٧هـ)

تحقيق

مَيْشَمُ السَّيِّدِ مَهْدِيِّ الْخَطِيبِ

مراجعة

مركز حفظ التراث



العتبة العباسية المقدسة  
المهيئة العليا لإحياء التراث

[www.alkafeel.net](http://www.alkafeel.net)  
tahqiq@alkafeel.net

٢٦٠ / ١

ك ٩٩٩ الل肯وي، محمد إبراهيم (ت ١٣٠٧ هـ)

اليواقيت والدرر في أحکام التماثيل والصور / محمد إبراهيم الل肯وي .. - ط ١ - .

كرباء: دار الكفيل: ٢٠٢٣ .

٢٥٠ ص. ٤ ٢٤ سم.

١. الفقه الإسلامي - الفقه الإسلامي - أحکام - ٢ - التماثيل - ٣ - الصور - أ - العنوان.

المكتبة الوطنية / الفهرسة أثناء النشر

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٤١٢٢) لسنة ٢٠٢٣

النقوي، إبراهيم بن محمد تقى بن حسين، ١٢٥٩-١٣٠٧ هجريّ، مؤلّف.

اليواقيت والدرر في أحکام التماثيل والصور / تأليف السيد محمد إبراهيم الل肯وي؛ تحقيق ميشم السيد مهدي الخطيب . - الطبعة الأولى . - كربلاء، العراق: العتبة العباسية المقدّسة، الهيئة العليا لإحياء التراث، مركز إحياء التراث، ١٤٤٥ هـ . = ٢٠٢٣ .

٢٤٨ صفحة: نسخ طبق الأصل؛ ٢٤ سم.

يتضمن ارجاعات ببليوجرافية: صفحة ٢١٩-٢٣٩ .

١. التماثيل (فقه إسلامي). ٢. التصوير (فقه إسلامي) . أ. الخطيب، ميشم مهدي مكي، ١٩٧٣ - . محقّق. ب. العنوان.

LCC: KBP3175.S73 N37 2023

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودارخطوطات العتبة العباسية المقدّسة

فهرسة أثناء النشر

الكتاب: اليواقيت والدرر.

تأليف: السيد محمد إبراهيم الل肯وي.

تحقيق: السيد ميشم مهدي الخطيب.

التدقيق اللغوي: الأستاذ رضي فاهم الكندي.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

الناشر: الهيئة العليا لإحياء التراث.

الإخراج الفني: محسن جعفر ثامر الجابر.

الطبعة: الأولى. عدد النسخ: ٥٠٠ .

التاريخ: ١٣ جمادى الأولى ١٤٤٥ هـ - الموافق ٢٨/١١/٢٠٢٣ م.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## كلمة المركز

الحمد لله الذي خلق الإنسان من سلالةٍ من طين، وجعله نطفةً في قرار مكين، ثم صوره صوراً بشكل دقيق متين، فتبارك الله أحسن الخالقين، والصلوة والسلام على خير المرسلين، محمد وعلى آله الغر المحبّلين، واللعن الدائم على أعدائهم إلى أبد الآبدين.

وبعد، لا يزال المرء بشكل عامٍ ينعم بنعيم الله تعالى التي لا تُعد ولا تُحصى، الظاهرة منها والباطنة، والمؤمن على الخصوص نعيمه محسود عليه، يُربص به الدوائر للحيلولة بينهما، فتقوم الحروب البدنية والفكريّة لأجل ذلك.

ونعني بالنعم - الذي يُحارب عليه صاحب العقيدة الحقّة - دينه ومعارفه الإلهيّة النقية، التي تولّها وتلقّها من منبعها الصافي، من الذين أمر المولى جل علاه باتّبعهم وامتثال أوامرهم.

ولقوانيں هذه الشريعة السمححة حِكْمٌ وغايات، منها أنها ترفع مشكلةً واقعيةً، وأخرى تمنع من وقوعها، فضلاً عن رعايتها الإنسان وضمانها لحقوقه على كلّ المستويات، فيتكوّن له حينها حياة كريمة وعيش رغيد.

ومن القوانيں التي تصون البشر عن المعصية موضوع هذه الرسالة التي نقدم لها؛ حيث إنّها جاءت لتوضّح حُكْم عملٍ قد يودي بابن آدم إلى الشرك بعبادة ربّه تعالى، ألا وهو صناعة التماشيل والصور، فتناول المؤلّف حُكْم صناعتها واستخدامها وما يلازم ذلك من تفرّعات ومسائل، فجاءت غنيّةً مغنيةً.

.....الياقوت والدرر في أحكام التماشيل والصور ٦

هذا وقد أثني عليها وعلى جهد مؤلفها فيها جمّ من فطاحل العلماء  
والفقهاء، موضّحين أنّها في باهها منقطعة النظير.

وسعى لإخراجها إلى النور جناب السيد ميثم السيد مهدي الخطيب،  
فجاءت لؤلؤةً محققة على ثلاث نسخ شرح حاها في مقدمة التحقيق، كما أعدّ  
ترجمةً للمؤلف وفصل القول بنبذة عن الرسالة، فله درّه وعليه أجره.

وفي الختام نشكر الله تعالى وأولياء النعم وсадة الأبرار محمد وآل الطاهرين  
على هذه التوفيقات، ونسأله جل شأنه القبول أحسنه وأفضلها.

مرکز الہادیین

١٩ ربیع الآخر ١٤٤٥ھ - ٢٠٢٣/١١/٤

كريلاط المقدسة

## الإهداء

إلى سادتي ومواليٍ أمناء الرحمن، وعدل القرآن  
المصطفى محمد وآله الأطهار عليهم صلوات الله المنان  
وإلى سيدي ومولاي ساقى عطاشى كربلاء أبي  
الفضل العباس عليه السلام  
وإلى روح والدي ووالدتي رحمهما الله المقربون  
رضاهما برضاء رب الحنان  
أهدي لهم بضاعتي المزجاة هذه، راجياً منهم أنْ  
يوفوا لنا الكيل ويتصدقوا علينا بالرضا والقبول



## مقدمة التحقيق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين ابتداءً، وله الشكر دواماً وانتهاءً، على نعم أحاطنا بها،  
وآلاء غمرنا فيها، والصلوة والسلام على أسياد الأمم، وتيجان العرب والعجم،  
الذين بهم انتشلنا الباري من غياه الشرك والظلم، محمد المصطفى وآلها -  
عليهم صلوات الله - اهادين المهديين المعصومين من المفوات والزلل.

وبعد، ليس بخفي على أهل العلم والمعرفة أن الله سبحانه وتعالى يريد  
لإنسان الهدية إلى ما فيه صلاح أمره، وتنزيهه عمما فيه فساد دنياه ودينه؛ ليُرسد  
إلى ما يُنير به دربه، فيسلكه به جادة الصواب؛ للوصول إلى مبتغاه ومناه.

لذا فالتنبيه والتحذير من يصدّه عن ذلك واقع منه -عز اسمه- ودائماً غير  
منقطع، يتصدّح به مadam الجديدان: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًا﴾<sup>(١)</sup>،  
محاولاً ﴿أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبُغْضَاءَ﴾<sup>(٢)</sup>؛ لذا كان ولا يزال ﴿يُوْسُوسُ فِي  
صُدُورِ النَّاسِ﴾<sup>(٣)</sup>، غايته تغيير مسارهم الفطري المجبولين عليه من قبله سبحانه  
وتعالى.

(١) سورة فاطر: من الآية ٦.

(٢) سورة المائدة: من الآية ٩١.

(٣) سورة الناس: من الآية ٥.

لكن ممّا يُؤسف له نجد أنّ هناك من وقع في شِراكه، فأصبح أرضيّة خصبةً لسلسل الانحرافات والخزعبلات المشوّهة للمبادئ والقيم الإلهيّة الحقّة؛ نتيجة تحكم الجهل والتخلّف، والعمل بالبدع والأهواء، لنيل المطامع والغايات غير المشروعّة، وهذا بدوره أسهم في نشوء معتقداتٍ باطلة، تركت بصمات التشكيك والتضليل والانحدار نحو الشرك، الذي ينخر جسد المجتمع الإنساني الموحّد ويُفكّكه، ويبعده عن دائرة الحقّ.

لكن ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنَّ يُرَكَّ سُدًى﴾<sup>(١)</sup>؟ كلاً، بل حُصن بدين الإسلام، فشرع له فيه الأحكام، من الحلال والحرام؛ لتنظيم حياته الدنيوية، وتأمين سعادته الآخرويّة، من لدن نبيّ الله آدم عليه السلام وإلى نبّينا الخاتم عليهما السلام، معاشرًا كلَّ ما يتعلّق بتفاصيل حياته، وموجداً له كلَّ الحلول؛ لأنَّه ما من واقعةٍ إلَّا لها حكم.

ومن تلك المسائل التي تحتاج إلى بيان حكم الشّرع فيها مسألة صنع التماشيل وتصوير الأشياء، التي لها جذور قديمة في غابر الأزمان من حياة البشر؛ حيث كانوا يجعلون التماشيل والتصاوير للأشياء، وبعد ذلك أخذت منحىً عقائديًّا خطيرًا؛ إذ ذهبوا إلى تشبّهها بالخالق جلَّ وعلا، حتّى انتهى بهم الحال إلى عبادتها، فكان لذلك تأثير سلبيٌّ كبير على عقيدة الناس، وعلى أهمّ ركائزها وهو التوحيد.

وهذا بدوره أعطى لهذه المسألة أهميّة خاصة، جعلها موضع اهتمامٍ جيّع الشّرائع السماويّة، لا سيّما الشّريعة الإسلاميّة؛ حيث شُرّعت لها الأحكام،

(١) سورة القيامة: ٣٦.

وقدّنت القوانين، لرفع الإشكالات ودفع الشبهات التي تحوم حولها، وبمرور الزمن أخذت تتشعب مسائلها وتتفرّع، فشدّ جهابذة العلم -من رجالات المذهب- على سواعدهم، فوضعوا لها قواعد رصينة متينة، مستنبطاً من الكتاب والسنة والإجماع والعقل، وقد تحفّلها علمٌ خاصٌ بها، وهو علم الفقه.

ومن هؤلاء الأعلام الذين سدّدوا الرمية فأصابوا الهدف سيِّدُنا المؤلَّفُ السيد محمد إبراهيم ابن السيد ممتاز العلماء اللكهنوِيِّ رحمه الله، فكان لها وأهلها، وتشميّناً منا لما قدّمه من جهودٍ كبيرة في خدمة شريعة سيد المرسلين عليه السلام، قمنا بكتابة مقدمة، تضمّنت مبحثين:

**أولهما:** تناولنا فيه شذرات من سيرة السيد المؤلَّف رحمه الله، وقد تضمّن: اسمه ونسبه، ولادته ونشأته، أساتذته، تلامذته، قبساً من مواقفه، ألقابه وأسفاره، مشايخه الذين يروي عنهم، مؤلفاته، أولاده، إجازات العلماء له، وفاته، المصادر التي ترجمت له.

**وثانيهما:** خصّصنا الكلام فيه عن الكتاب وما يرتبط به، وقد تضمّن: التعريف بالكتاب وموضوعه، والغرض من تأليفه، وذكرنا كذلك التقارير الواردة في النسخ، ووصف النسخ المعتمدة في التحقيق، ثمّ منهجيّتنا في التحقيق، وشكراً وعرفان، وأخيراً نهادج صورٍ من النسخ المعتمدة في التحقيق، وإليكها تباعاً:



## المبحث الأول: في حياة المؤلف

وقد اشتمل على مطالب عدّة، وهي كما يأتي:

### • اسمه ونسبه:

هو شمس الفضل والفقاهة، والشرفية والنباهة، العلّامة السيد محمد المدعو<sup>١</sup> بـ(إبراهيم) ابن ممتاز العلماء السيد محمد تقى<sup>٢</sup> ابن سيد العلماء السيد حسين ابن العلّامة الكبير غفران مآب دلدار على<sup>٣</sup> العلوي النقوي النصيرآبادى أصلًا، ثم اللکھنوي موطنًا، من ذرية السيد نجم الدين السبزواری النصیرآبادی، من أولاد جعفر أخي الإمام الحسن العسكري<sup>٤</sup>، كان عالماً، فقيهاً، صاحباً، وقوراً مهياً عند الخاصة وال العامة، نهض بأعباء الرعاية الروحية، ونشر تعاليم الدين الحنيف بعد والده السيد محمد تقى، فجاهد في إعلاء كلمة الإسلام، وثابر حتى المثابرة، وسار على هرج أسلافه في الدعوة إلى الإسلام، والدفاع عن حريم المذهب والدين.

و(دلدار) كلمة فارسية معناها (ذو القلب)، وكأنه يُراد به ذو الجنان القوي، وهو لقب لجده السيد علي، وهو أول من شيد أركان مذهب الإمامية في بلاد الإقليم الشمالي الهندي، وعرف بـ(المجتهد)، ولُقب بـ(غفران مآب).

١٦ .....اليواقت والدرر في أحكام التمايل والصور

أصل آبائه من سبزوار إيران، وأول من هاجر إلى الهند من أجداده هو السيد نجم الدين بن علي<sup>(١)</sup>.

#### ● ولادته ونشأته:

ولد السيد المؤلف جعفر بن نجم الدين في لكتن في الهند في (١٠) جمادى الثانية سنة (١٢٥٩هـ) - الموافق (٩) جولي (١٨٤٣م) - وقيل سنة (١٢٥٠هـ)، ونشأ نشأة علمية منذ نعومة أظفاره؛ حيث أخذ يتغذى العلوم والمعارف على والده المهتم بتدریسه العلوم بسعى متواصل، وجهد مستمر، والعازم على تأديبه وتهذيبه، وكذا كان تحت نظر ورعاية ثلة من العلماء الأعلام والفقهاء العظام في زمانه، إلى أن برع في الفقه وغيره، وأفتى في حداة سنّه، ثم انتهت إليه رئاسة الإمامية في بلاد الهند بعد وفاة والده السيد محمد تقىٰ سنة (١٢٨٩هـ).

وكان له مقامات معروفة تُضرب بها الأمثال، ومشاهد في حماية الدين سارت بها الركبان، ويعرفها الحاضر والبادي<sup>(٢)</sup>.

#### ● أساتذته:

تولى تدریسه عدّة من علماء عصره، منهم: المولى كمال الدين الوهاني (ت ١٢٩٥هـ)، حيث أخذ عنده النحو والصرف والمنطق والبيان، ووالده الذي

(١) ينظر: مرآة الشرق: ١/٥٤، رقم ٨، أوراق الذهب: ق ٣١٩-٣٢٠، ٣٨٨، تكميلة نجوم النساء: ١/١٢١-١٢٢، أعيان الشيعة: ٢/٢٠٥، رقم ٣٥٢، تراجم مشاهير علماء الهند: ٢٤٩، رقم ١٥.

(٢) ينظر: مرآة الشرق: ١/٥٤، أعيان الشيعة: ٢/٢٠٥، رقم ٣٥٢، أحسن الوديعة: ٩٦، تراجم مشاهير علماء الهند: ٢٤٩.

درّسه الفقه والأصول، وكذاقرأ في العراق على العلّامة الشیخ زین العابدین المازندرانی الحائیری (ت ١٣٠٩ھ)، والشیخ حسن بن أسد الله التسیری الكاظمی (ت ١٢٩٨ھ)، وغيرهم<sup>(١)</sup>.

● تلامذته:

تتلّمذ على يديه جملة من الفضلاء، منهم: علی جواد البنارسی (ت ١٣٧٣ھ)، القارئ السید عباس حسین علیکرہ، میرزا محمد هادی رسو (ت ١٣٥٠ھ)، أبجد حسین الإله آبادی (ت ١٣٥٠ھ)، المحقق الهندي محمد حسین (ت ١٣٣٧ھ)، مولوی کلیم سید حسین بن تفضل حسین (ت ١٣٥٦ھ)، القارئ یعقوب علی خان نصرت (ت ١٣٤٨ھ)، الحکیم السید احمد حسین الزیدی (ت حدود ١٣٣٨ھ)، الطبیب مرزا محمد تقی المتوفی بلکھنہو سنة (١٣٥٢ھ)، سلطان محمود مرزا کور کانی برق، مقیم کاشی، وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

● قبس من مواقفه:

له مواقف عديدة خلّدتها كتب التراجم والسیر، وكان له فيها الدور البارز المهم في الدفاع عن العقيدة والحق، وعشرنا عليه أنه بعد انقراض الدولة الجعفرية من بلاد لکھنہو، واحتلال الدولة البريطانية، حرض جماعة من علماء المخالفين الحاکم الإنگلیزی على إلغاء شهادة الولاية في الأذان ومنعها، وعلى إثر

---

(١) ينظر: مرآة الشرق: ١/٥٤، أوراق الذهب: ق ٣/٣٨٩، أعيان الشیعیة: ٢/٢٠٥، رقم ٣٥٢.

(٢) ينظر أوراق الذهب: ق ٣/٣٩١.

ذلك راجع سيدنا المترجم له الحكم للتراث في هذا القرار، فأبى منه كل الإباء، ولم يزدوا هكذا حتى بلغت الحال أن دعا السيد يوماً حاكماً البلد الإنكليزي بمحضر من رؤساء المخالفين، فقال له: إن هؤلاء يستميحون من جنابك، فأرجو منك إنجاح ما يسألونه.

فقال السيد: أعطيهم كل ما يمكنني الإجابة إليه، فنهض كلهم باسطن أدיהם إلى السيد كالمستعطي شيئاً من الأموال، وقالوا: نطلب منك كلمة الولاية، فقال السيد للحاكم: أنا أعطيهم ما يطلبون بشرط أن يحييوني إلى ما أريد، فصاحوا بلسان واحد: نحن حاضرون لكل ما يريد منا بالرأس والعين.

فقال السيد: أنا أطلب منهم شهادة الرسالة أن يُسقطوها من الأذان، فضجوا بهذه الكلمة وقالوا: إنها هي الإسلام، فقال السيد: وعندنا شهادة الولاية هي الإيمان.

وتمادي الحال حتى أحضر الحكم سيدنا في مسلح الحكومة، وفيه المدافع والبنادق والرصاص، فقال: أترى، هذه كلها عند الحكومة؟ فما كان إلا أن قال: أدرى أن الحكومة قادرة على إزهاق روحي، ولكن لا تحسنها نفسها واحدةً، نعم هي واحدة، إلا أنها لو سُفكَت لأصبحت الأزقة والأسوق تسيل دماً.

وعند ذلك سقطت العزائم، وخابت الآمال، وأيسوا من الفوز بمرادهم، حتى كتب السيد إلى ملكة بريطانيا يومئذ في لندن، فقضت بإبقاء الشهادة على حالها في الأذان، فابتهجت الشيعة الجعفريّة، وعادت الشريعة الغراء ليتها كنهاها، وكان ذلك في سنة (٦٣٠ هـ) تقريباً<sup>(١)</sup>.

---

(١) ينظر: أعيان الشيعة: ٢٠٥ / ٢، ترجم مشاهير علماء الهند: ٢٥٠ - ٢٥١.

### ● ألقابه وأسفاره:

أُطلق على السيد المؤلف ألقاب عدّة كان لها أهلاً ومحلاً:

منها (سيد العلماء)؛ لقبه به السلطان واجد علي شاه (ت ١٣٥ هـ) آخر ملوك الشيعة في لكهنو.

ومنها (حجّة الإسلام)؛ وكان ذلك لما قدم إيران لزيارة الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام، استقبله السلطان ناصر الدين شاه (ت ١٣١٣ هـ) بكلّ حفاوة، وحفل بمقديمه بالتبجيل الفائق ولقبه به.

ومنها (شمس العلماء)، كانت الحكومة البريطانية تُلقّب بذلك<sup>(١)</sup>.

وأمّا أسفاره فقد قصد حجّ بيت الله الحرام، وشدّ الرحال إلى العراق لطلب العلم وزيارة العتبات المقدّسات فيه، وكذلك ذهب إلى إيران وتشرف بزيارة الإمام الصادق عليه السلام وأبيه وأبنائه آلاف التحيّة والسلام<sup>(٢)</sup>.

### ● مشايخه في الرواية:

يروي عن جمّع من الأساطين: كالسيد الميرزا محمد حسن الشيرازي (ت ١٣١٢ هـ)، والشيخ محمد طه نجف النجفي (ت ١٣٢٣ هـ)، والسيد ميرزا محمد حسين الشهري (ت ١٣١٥ هـ)، والشيخ علي الجواهري (ت ١٣٤٠ هـ)،

(١) ينظر: مرآة الشرق: ١/٥٤، أعيان الشيعة: ٢٠٥/٢، موسوعة طبقات الفقهاء: ١٤/١٥، رقم ٤٤٠٨، ق ١٥، ترجم مشاهير علماء الهند: ٢٥١.

(٢) ينظر: مرآة الشرق: ١/٥٤، ترجم مشاهير علماء الهند: ٢٥١.

والميرزا حبيب الله الرشتّي (ت ١٣١٢ هـ)، والمولى لطف الله المازندراني (ت ١٣١١ هـ)، والشيخ محمد حسن آل ياسين الكاظمي (ت ١٣٠٨ هـ)، والفضل الإبرواني (ت ١٣٠٦ هـ)، والشيخ محمد حسين الكاظمي (ت ١٣٠٨ هـ)، والشيخ حسن ابن الشيخ أسد الله الكاظمي (ت ١٢٩٨ هـ)، والشيخ زين العابدين المازندراني (ت ١٣٠٩ هـ)، والسيد أبو القاسم الطباطبائي الملقب بـ(حجّة الإسلام) (ت ١٣٠٩ هـ)، وغيرهم من علماء عصره<sup>(١)</sup>.

#### ● مؤلفاته:

١. أمل الآمل: في تحقيق بعض المسائل الكلامية<sup>(٢)</sup>.
٢. البصاعة المزاجة<sup>(٣)</sup>.
٣. تكملة ينابيع الأنوار لوالده: في تفسير القرآن، مجلدان<sup>(٤)</sup>.
٤. الشمعة في أحكام الجمعة: وسمّاها عند قدومه إلى إيران بـ(اللّمعة الناصرية)<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: أوراق الذهب: ق ٣/٣٨٩، أعيان الشيعة: ٢/٢٠٥، رقم ٣٥٢، أحسن الوديعة: ٩٧-٩٦، تراجم مشاهير علماء الهند: ٢٥١-٢٥٢.

(٢) ينظر: أوراق الذهب: ق ٣/٣٩٠، الذريعة: ٢/٣٥٠، رقم ١٣٩٩.

(٣) كتاب (البصاعة المزاجة): جاء في تفسير سورة يوسف، كما ذكر في (أوراق الذهب: ٣٩٠)، وأمام السيد المؤلف حَفَظَهُ اللَّهُ فقد جعله كتاباً مستقلاً، وكذلك له كتاباً آخر في (تفسير سورة يوسف)، ومنه نقل الشيخ الطهراني حَفَظَهُ اللَّهُ في (الذريعة: ١٢٧/٣، رقم ٤٢٤، ٤/٣٤٤، رقم ١٥١٣). وجعلهما كتابين مستقلين أيضاً.

(٤) ينظر: أوراق الذهب: ق ٣/٣٩٠، الذريعة: ٤/٤١٨، رقم ١٨٣٧، معجم المؤلفين: ١/٨٩.

(٥) ينظر: أوراق الذهب: ق ٣/٣٩٠، الذريعة: ١٤/٢٢٣، رقم ٢٣٤٠.

٥. ظاب العائل: في المعاملات، شرحًا لبعض عبارات (المسالك)<sup>(١)</sup>.
٦. كتاب المسائل، وهو في الفتاوى<sup>(٢)</sup>.
٧. نور الأ بصار في أخذ الثار: فارسي<sup>(٣)</sup>.
٨. اليوقايت والدُّرر في أحكام التماهيل والصور، وهو الكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم<sup>(٤)</sup>، إلى غير ذلك من الكتب والرسائل<sup>(٥)</sup>.

### ● أولاده:

أعقب السيد أولادًا أفالضل، وهم:

- الأول: السيد محمد تقى النقوى: وهو أكبرهم، ولد سنة (١٢٩٣ هـ)، وكان فاضلاً عالماً متبعاً، يؤم الجماعات، له من المؤلفات:
١. تفسير سورة الحمد<sup>(٦)</sup>.
  ٢. حاشية على الفوائد الصمديّة<sup>(٧)</sup>.
  ٣. رسالة في صلاة الجمعة<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: أوراق الذهب: ق ٣٩٠، الذريعة: ١٩٨ / ١٥، رقم ١٣١٧.

(٢) ينظر أوراق الذهب: ق ٣٩٠ / ٣.

(٣) ينظر: أوراق الذهب: ق ٣٩٠، الذريعة: ٢٤ / ٣٥٧، رقم ١٩٢٤.

(٤) ينظر: الذريعة: ٢٥ / ٢٥٥، رقم ١٨٧، معجم المؤلفين: ٩٠ / ١.

(٥) ينظر: مرآة الشرق: ١ / ٥٥، أوراق الذهب: ق ٣٩٠، نقباء البشر: ١٠، تراجم مشاهير علماء الهند: ٢٥٣-٢٥٢.

(٦) ينظر: الذريعة: ٤ / ٣٣٩، رقم ١٤٧٢.

(٧) ينظر أوراق الذهب: ق ٣٩٣ / ٣.

(٨) ينظر: أوراق الذهب: ق ٣٩٢، الذريعة: ١٥ / ٦٧، رقم ٤٥٩.

٤. ظهير اللاجئين وأمان الخائفين: عربي في الأدعية المأثورة<sup>(١)</sup>.

٥. كتاب في المواتظ<sup>(٢)</sup>، .. وغير ذلك<sup>(٣)</sup>، تُوفي في السادس شهر محرم الحرام سنة  
<sup>(٤)</sup> (١٣٤١هـ).

الثاني: السيد أحمد النقوي المعروف بـ(العلامة الهندسي)، ولد في (١٨١٨) من ذي الحجة سنة (١٢٩٥هـ)، مكث ببرهة من الأيام في النجف الأشرف، وله من المؤلفات:

## ١. تحريم الخمر في الإسلام<sup>(٥)</sup>.

## ٢. حماية الإسلام<sup>(٦)</sup>.

<sup>٣</sup>. حياة رضوان مكان: في ترجمة السيد أبي الحسن ابن السيد بنده حسين<sup>(٧)</sup>.

٤. حياة فردوس مكان: في ترجمة أبيه المؤلف<sup>(٨)</sup>.

#### ٥. رسالة في إبطال التنازع<sup>(٩)</sup>.

٦. فلسفة الإسلام<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر: أوراق الذهب: ق ٣/٣٩٢، الذريعة: ١٥/٢٠٣، رقم ١٣٥١، معجم المؤلفين: ٩/١٢٦.

(٢) ينظر الذريعة: ٢٣ / ٢٢٤، رقم ٨٧٢٤.

(٣) ينظر أوراق الذهب: ق ٣/٣٩٢-٣٩٣.

(٤) ينظر ترجمته في: أوراق الذهب: ق ٣/٣٩٢، أعيان الشيعة: ٩/١٩١، رقم ٤٣٦، نقابة الشر: ٢٤٣، رقم ٥٣٠، معجم المؤلفين ٩/١٢٦.

(٥) ينظر: الذريعة: ٣٩٥، رقم ١٤١٨، معجم المؤلفين: ٦٢ / ٢.

(٦) ينظر: الذريعة: ٧/٩٠، رقم ٤٦٤، معجم المؤلفين: ٢/٦٢.

(٧) ينظر الذريعة: ١١٨/٧، رقم ٦٢٥.

<sup>(٨)</sup> ينظر الذريعة: ١٢١، رقم ٦٤٥.

(٩) ينظر: الذريعة: ٦/١١، رقم ٢١، مع

(١٠) ينظر: الذريعة: ١٦ / ٣٥٧، رقم ٣٠٦، معجم المؤلفين:

٧. ورثة الأنبياء: في ترجمة جده العلامة السيد دلدار علي<sup>١</sup> وبناته الخمسة<sup>(١)</sup>.  
وغير ذلك من الكتب والرسائل، وأكثر كتبه بلغة الأردو، غير (ورثة  
الأنبياء) فإنها فارسية<sup>(٢)</sup>.

تُوفي يوم (٢٠) شعبان سنة (١٣٦٦هـ)، ودُفن في مقبرة أسرته بلكهنو<sup>(٣)</sup>.  
الثالث: السيد أبو الحسن النقوي: عالم فقيه فاضل، وهو والد العلامة السيد  
علي نقى النقوي صاحب كتاب (تراجم مشاهير علماء الهند)، ولد ببلدة (بني)  
في (٢٩) من شهر صفر الخير سنة (١٢٩٨هـ)، له من المؤلفات:

١. رسالة الإمامة<sup>(٤)</sup>.
٢. رسالة البرق الوميض في منجزات المريض<sup>(٥)</sup>.
٣. رسالة في البداء<sup>(٦)</sup>.
٤. رسالة في الدعاء<sup>(٧)</sup>.
٥. رسالة في تحذّيء الاجتهاد<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: الدرية: ٢٥/٦٤، رقم ٣٤٣، معجم المؤلفين: ٢/٦٢.

(٢) ينظر أوراق الذهب: ٣/٣، رقم ٣٩٥-٣٩٧.

(٣) ينظر ترجمته في: أوراق الذهب: ٣/٣٩٤، أعيان الشيعة: ٣/٧٤، رقم ٢٦٢، نقابة البشر:  
٨٨، رقم ٢٠٤، معجم المؤلفين: ٢/٦٢.

(٤) ينظر تراجم مشاهير علماء الهند: ٣١٠.

(٥) ينظر: الدرية: ٣/٨٧، رقم ٢٦٩، تراجم مشاهير علماء الهند: ٣٠٩.

(٦) ينظر: الدرية: ٣/٥٣، رقم ١٣٣، تراجم مشاهير علماء الهند: ٣٠٩.

(٧) ينظر تراجم مشاهير علماء الهند: ٣١٠.

(٨) ينظر: الدرية: ٣/٣٥٧، رقم ١٢٨٤، تراجم مشاهير علماء الهند: ٣٠٩.

٦. رسالة في حرمة شرب الخمر<sup>(١)</sup>.

٧. طريق الصواب: في بعض المسائل الفقهية<sup>(٢)</sup>.

٨. الوقاية: وهي حاشية على كتاب (الكافية) لأستاذ العلامة الخراساني<sup>(٣)</sup> ..  
وغير ذلك<sup>(٤)</sup>، توفي سنة (١٣٥٥ هـ)<sup>(٥)</sup>.

### • إجازات العلماء للسيد المؤلف رحمه الله:

إنّ أهل العلم والحديث تحدّثوا كثيراً عن طرق تحمل الحديث والرواية التي يتلقّها الرواة عن مشايخهم، وأكثروا الكلام فيها، وألفوا الكتب لأجلها؛ لأنّ ميّتها، والاحتياج إليها، فأخذوا يبيّنون معناها، وشروطها، وضوابطها، وأنواعها التي يستفاد منها في هذا المجال، وهي: السماع، والعرض، والإجازة، والمناولة، والمكاتبة، والوصيّة، والإعلام، والوجادة.

وما يهمّنا منها هنا هو الإجازة، والتي هي: الإذن بالرواية، كتابةً أو لفظاً، كأن يقول الشيخ لتلميذه: أجزتُ لك الرواية عنّي، وتارةً تكون لشخصٍ معين، وتارةً لمعين وغير معين، كما لو قال لتلميذه: أجزتُ لك ولكل طلاب العلم، وتارةً تكون لكل الناس، وتارةً للطفل الصغير، وتارةً للطفل الذين لم يولدوا، وغير ذلك.

(١) ينظر: الذريعة: ١١ / ١٧٤، رقم ١٠٨٨، تراجم مشاهير علماء الهند: ٣١٠.

(٢) ينظر: الذريعة: ١٥ / ١٦٨، رقم ١١٠٣، تراجم مشاهير علماء الهند: ٣٠٩.

(٣) ينظر: الذريعة: ٢٥ / ٢٥، رقم ٧٧١، رقم ١٣٤، تراجم مشاهير علماء الهند: ٣٠٩.

(٤) ينظر تراجم مشاهير علماء الهند: ٣١٠.

(٥) ينظر نقباء البشر: ١١ ضمن ترجمة أبيه.

## فهرس المحتويات

|          |  |
|----------|--|
| ٥ .....  | كلمة المركز .....  |
| ٧ .....  | الإهداء .....  |
| ٩ .....  | مقدمة التحقيق .....  |
| ١١ ..... | تمهيد .....  |
| ١٥ ..... | <b>المبحث الأول: في حياة المؤلف .....</b>                  |
| ١٥ ..... | اسميه ونسبه .....  |
| ١٦ ..... | ولادته ونشأته .....  |
| ١٦ ..... | أساتذته .....  |
| ١٧ ..... | تلامذته .....  |
| ١٧ ..... | قبس من مواقفه .....  |
| ١٩ ..... | ألقابه وأسفاره .....                                       |
| ١٩ ..... | مشايشه في الرواية .....                                    |
| ٢٠ ..... | مؤلفاته .....  |
| ٢١ ..... | أولاده .....   |
| ٢٤ ..... | إجازات العلماء للسيد المؤلف <small>رحمه الله</small> ..... |

|  |     |
|--|-----|
| الـيـاقـيـتـ والـدـرـرـ فـيـ أـحـكـامـ التـماـثـيلـ وـالـصـورـ   | ٢٤٢ |
| المـقـدـمةـ  | ٢٥  |
| الـإـجازـةـ الـأـوـلـىـ:ـ مـنـ الشـيـخـ زـيـنـ الـعـابـدـيـ المـازـنـدـرـيـ جـلـلـهـ                         | ٢٦  |
| الـإـجازـةـ الـثـانـيـةـ:ـ مـنـ الشـيـخـ حـسـنـ الـكـاظـمـيـ جـلـلـهـ  | ٣٠  |
| الـإـجازـةـ الـثـالـثـةـ:ـ مـنـ السـيـدـ أـبـوـ القـاسـمـ الطـبـاطـبـائـيـ جـلـلـهـ                          | ٣٤  |
| الـإـجازـةـ الـرـابـعـةـ:ـ مـنـ الشـيـخـ حـبـيـبـ الـجـيـلـانـيـ الغـرـوـيـ جـلـلـهـ                         | ٣٧  |
| الـإـجازـةـ الـخـامـسـةـ:ـ مـنـ السـيـدـ عـلـيـ بـحـرـ الـعـلـومـ النـجـفـيـ الطـبـاطـبـائـيـ جـلـلـهـ       | ٣٨  |
| وفـاتـهـ جـلـلـهـ  | ٤١  |
| المـصـادـرـ الـتـيـ تـرـجـمـتـ لـهـ  | ٤٢  |
| المـبـحـثـ الثـانـىـ:ـ فـيـ الـمـؤـلـفـ وـمـاـ يـرـتـبـطـ بـهـ   | ٤٥  |
| التـعرـيفـ بـالـكـتـابـ وـمـوـضـوعـهـ  | ٤٥  |
| الـغـرـضـ مـنـ تـأـلـيـفـ الـكـتـابـ   | ٥٠  |
| تقـارـيـظـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ الرـسـالـةـ   | ٥٠  |
| أـوـلـاـ:ـ تـقـرـيـظـ جـنـابـ حـاجـ مـولـويـ سـيـدـ حـامـدـ حـسـينـ صـاحـبـ دـامـتـ بـرـكـاتـهـ،ـ            |     |
| مـصـنـفـ كـتـابـ اـسـتـ  | ٥١  |
| ثـانـيـاـ:ـ تـقـرـيـظـ السـيـدـ مـصـطـفـيـ اـبـنـ السـيـدـ مـحـمـدـ هـادـيـ                                  | ٥٢  |
| ثـالـثـاـ:ـ تـقـرـيـظـ جـنـابـ فـضـائلـ مـآـبـ مـولـويـ سـيـدـ مـحـمـدـ حـسـينـ صـاحـبـ،ـ تـلمـيـذـ          |     |
| جـنـابـ عـلـيـينـ مـكـانـ طـابـ ثـرـاهـ  | ٥٣  |
| رابـعاـ:ـ تـقـرـيـظـ جـنـابـ اـجـتـهـادـ مـآـبـ مـولـويـ سـيـدـ أـحـمـدـ عـلـيـ صـاحـبـ قـبـلـهـ،ـ تـلمـيـذـ |     |
| جـنـابـ غـفـرانـ مـآـبـ،ـ آـيـةـ اللـهـ فـيـ الـعـالـمـيـنـ جـنـابـ مـولـويـ سـيـدـ دـلـدـارـ عـلـيـ صـاحـبـ |     |

|          |   |
|----------|---|
| ٢٤٣..... | فهرس المحتويات  |
| ٥٤.....  | طاب ثراه  |
| ٥٥.....  | خامساً: تقرير بدون اسم  |
| ٥٦.....  | سادساً: تقرير جناب مولوي سيد غلام حسين صاحب تلميذ جناب جنة<br>مااب طاب ثراه |
| ٥٧.....  | سابعاً: تقرير جناب مولوي سيد حيدر علي صاحب دامت بركاتهم                     |
| ٥٩..     | ثامناً: تقرير جناب حاج مولوي سيد أبو الحسن صاحب دامت بركاتهم                |
| ٦٠.....  | تاسعاً: تقرير المولى زين العابدين المازندراني                               |
| ٦١.....  | عاشرأً: تقرير السيد أبو القاسم الطباطبائي                                   |
| ٦٢.....  | النسخ المعتمدة في التحقيق ومواصفاتها  |
| ٦٨.....  | منهجيتنا في التحقيق   |
| ٦٩.....  | شكر وعرفان  |
| ٧١.....  | صور من النسخ المعتمدة في التحقيق، ومن الإجازات والتقارير                    |
| ٨٥.....  | مقدمة المؤلف  |
| ٨٧.....  | الغرة الأولى: في حكم عمل الصور وأقوال العلماء فيه وأدلةهم عليه              |
| ٨٧.....  | الأخبار الدالة على حرمة عمل الصور   |
| ٨٩.....  | الأقوال في المسألة  |
| ٩٣.....  | حكم عمل صور غير الحيوان مطلقاً وبيان أدلة                                   |
| ٩٥.....  | حكم عمل الصور غير المحسنة من ذات الأرواح وبيان أدلة                         |

|  |     |
|--|-----|
| الاليقى والدرر في أحكام التماشيل والصور                              | ٢٤٤ |
| مناقشة المؤلف  | ٩٧  |
| الرد على الدليل الأول  | ٩٧  |
| الرد على الدليل الثاني   | ٩٨  |
| الرد على الدليل الثالث   | ٩٨  |
| الرد على الدليل الرابع   | ١٠٠ |
| الرد على الدليل الخامس   | ١٠٢ |
| الرد على الدليل السادس   | ١٠٣ |
| رأي المؤلف في المسألة  | ١٠٥ |
| مناقشة بعض الأقوال في المسألة  | ١٠٥ |
| كلام أهل اللغة وغيرهم في معنى الصورة والمثال والتمثال                | ١٠٧ |
| مناقشة دعوى عدم ثبوت الحرمة من الأخبار المتقدمة دلالة وستداً         | ١١١ |
| الغرة الثانية: في تحقيق معنى المجسم الواقع في موضوع الحكم            | ١١٤ |
| الغرة الثالثة: في تحقيق أن عمل الصورة المحرم أي شيء                  | ١١٧ |
| مصاديق عمل الصورة  | ١١٧ |
| الغرة الرابعة: هل تتحقق الحرمة في عمل شيء يصدق عليه اسم الصورة عرفاً | ١٢١ |
| مناقشة رأي الشيخ الأنباري  | ١٢٢ |
| حكم صنع الصورة من اثنين دفعه وتدريجاً                                | ١٢٥ |
| رأي المؤلف في المسألة  | ١٢٨ |

|   |     |
|---|-----|
| فهرس المحتويات.....   | ٢٤٥ |
| الغرة الخامسة: في بيان حُكم عمل الصورة المشتركة بين الحيوان وغيره .....                 | ١٢٩ |
| المراد من عدم الظهور في أحدهما .....  | ١٣٠ |
| هل المنat هو مع التطابق بين الصورة وذي الصورة أو مع القصد .....                         | ١٣٠ |
| حكم تصوير الملائكة والجِنْ ونحوهما .....  | ١٣١ |
| رأي المؤلّف في المسألة .....  | ١٣٢ |
| مناقشة رأي السيد الحائرِي .....   | ١٣٢ |
| توجيهه كلام السيد الحائرِي .....  | ١٣٣ |
| حكم تصوير المضعة والعَلْقة والبيضة.....   | ١٣٤ |
| الغرة السادسة: حرمة عمل الصور الحيوانية .....   | ١٣٦ |
| الغرة السابعة: في بيان حكم نقش المساجد بالصور .....                                     | ١٣٩ |
| أدلة القائلين بالحرمة .....   | ١٤٠ |
| أجوبة المجوزين على كراهة عن الأدلة .....  | ١٤١ |
| رأي المؤلّف في المسألة .....  | ١٤٢ |
| الغرة الثامنة: حكم تصوير المعصومين <small>عليهم السلام</small> في زمانِ خالٍ منهم ..... | ١٤٤ |
| متى يجب تعظيم صورهم <small>عليهم السلام</small> .....                                   | ١٤٥ |
| رأي المؤلّف في ما يُعمل من التشابيه أيام عاشوراء وتعظيم الضرائح المقدّسة .....          | ١٤٨ |
| الغرة التاسعة: هل يحرم إبقاء ما يحرم عمله، فيجب إزالته أم لا .....                      | ١٤٩ |
| أدلة القول بعدم وجوب الإزالة .....  | ١٤٩ |

|  |     |
|--|-----|
| اللياقيت والدرر في أحكام التماثيل والصور                         | ٢٤٦ |
| كلام الشيخ الأنباري في المسألة                                   | ١٥٠ |
| كلام المقدّس الأردبيلي في المسألة                                | ١٥٣ |
| رأي المؤلّف في المسألة   | ١٥٣ |
| حكم بيعها وشرائها  | ١٥٤ |
| رأي المؤلّف في المسألة   | ١٥٤ |
| الغرّة العاشرة: هل يجوز النظر إلى صورة مَن يحرم النظر إليه أم لا | ١٥٦ |
| سبب الرؤية في الأجسام الكثيفة والصقيلة                           | ١٥٧ |
| مؤيّدات أصحاب الشعاع   | ١٥٩ |
| مؤيّدات أصحاب الانطباع   | ١٦٤ |
| رأي المؤلّف في المسألة   | ١٦٩ |
| حكم النظر إلى الصور المنقوشة بتلذّذ وبغيره                       | ١٧٠ |
| رأي المؤلّف في المسألة   | ١٧٢ |
| حكم النظر إلى صور النساء المتبرّجات                              | ١٧٢ |
| الغرّة الحادية عشرة: في الأحكام المتعلّقة بالصلاوة في ثوبٍ فيه   | ١٧٤ |
| تماثيل أو خاتم كذلك، وفيها فوائد                                 | ١٧٤ |
| فوائد  | ١٧٤ |
| ١ - حكم الصلاة فيها فيه تماثيل                                   | ١٧٤ |
| الأقوال في المسألة   | ١٧٤ |

|   |     |
|---|-----|
| فهرس المحتويات.....                         | ٢٤٧ |
| الأخبار الدالة على المشهور .....            | ١٧٥ |
| ٢- المراد من الصورة والمثال .....           | ١٧٧ |
| الأقوال في المسألة.....                     | ١٧٧ |
| أدلة القول بالعموم .....                    | ١٧٩ |
| أدلة القول بالاختصاص .....                  | ١٧٩ |
| مناقشة المؤلف لأدلة القول بالاختصاص .....   | ١٨١ |
| رأي المؤلف في المسألة .....                 | ١٨٧ |
| ٣- هل الصورة تعمّ المجسمة وغيرها .....      | ١٨٨ |
| أدلة القائلين بخصوص المجسمة .....           | ١٨٩ |
| مناقشة المؤلف للأدلة .....                  | ١٨٩ |
| ٤- هل الصورة مختصة بما له مصداق خارجي ..... | ١٩١ |
| ٥- موجبات زوال الكراهة أو خفتها.....        | ١٩٣ |
| أ- التغيير.....                             | ١٩٣ |
| الأخبار الدالة على ذلك .....                | ١٩٣ |
| ب- المواراة .....                           | ١٩٧ |
| الأخبار الدالة على ذلك .....                | ١٩٧ |
| الأقوال في المواراة.....                    | ١٩٨ |
| رأي المؤلف في المسألة .....                 | ٢٠٠ |

|  |     |
|--|-----|
| الاليقى والدرر في أحكام التماشيل والصور                                    | ٢٤٨ |
| ت- التحويل عن القبلة .....   | ٢٠٢ |
| الأخبار الدالة على ذلك .....   | ٢٠٢ |
| الأقوال في التحويل عن القبلة .....   | ٢٠٣ |
| التحقيق في المسألة .....   | ٢٠٣ |
| رأي المؤلف في المسألة .....  | ٢٠٥ |
| تدنيب: فيه مسائل .....   | ٢٠٧ |
| المراد بالبيت الذي لا تدخله الملائكة .....                                 | ٢٠٧ |
| قصر الكراهة في بيت المثال الذي لا يوطأ .....                               | ٢٠٨ |
| تخصيص الأخبار المطلقة في كراهة الصلاة على البسط المصورة .....              | ٢٠٩ |
| رأي المؤلف في المسألة .....  | ٢١٢ |
| هل مدار الكراهة كون الصورة بين اليدين .....                                | ٢١٢ |
| رأي المؤلف في المسألة .....  | ٢١٣ |
| الصلاحة أمام المرأة .....  | ٢١٤ |
| الغررة الثانية عشرة: في كراهة الصورة والتماثيل ذوات الأرواح في البيت ..... | ٢١٥ |
| فهرس مصادر التحقيق .....   | ٢١٩ |
| فهرس المحتويات .....   | ٢٤١ |